استحباب تكفين الميت بالثياب البيض

س: هل يجوز تكفين الميت بغير اللون الأبيض ؟

ج: السنة أن يكفن الميت في ثياب بيض ؛ لما رواه ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( البسوا من ثيابكم البياض ، فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم ) رواه أبو داود وصححه الألباني

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( البسوا البياض فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم ) رواه الترمذي وصححه الألباني

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم : ( كفن في ثلاثة أثواب بيض ) رواه البخاري ومسلم

قال النووي : "بيض" دليل لاستحباب التكفين في الأبيض وهو مجمع عليه" انتهى من "شرح مسلم" .

فإن كفن بغير الثياب البيض جاز مع الكراهة .

قال النووي : "ويكره المصبغات ونحوها من ثياب الزينة" انتهى .

وفي "الموسوعة الفقهية" : "كما يكره التكفين بمزعفر , ومعصفر , وشعر , وصوف مع القدرة على غيره ؛ لأنه خلاف فعل السلف" انتهى .

الإسلام سؤال وجواب